

بحار الأنوار

[21] لانه كان جسيما (1). وعن علي عليه السلام أنه فرش في لحد رسول الله صلى الله عليه وآله عليه والده قطيفة، لان الموضع كان نديا سخا (2). وعنه صلوات الله عليه أنه قال: لا ينزل المرأة في قبرها إلا من كان يراها في حياتها، ويكون أولى الناس بها، يلي مؤخرها، وأولى الناس بالرجال يلي مقدمه، وكره للرجل أن ينزل في قبر ولده خوفا من رقة قلبه عليه (3). وعنه عليه السلام أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله عليه والده: لكل بيت باب وباب القبر مما يلي رجلي الميت، فمنه يجب أن ينزل ويصعد منه (4). وعنه عليه السلام أنه قال: شهد رسول الله صلى الله عليه وآله عليه والده جنازة فأمرهم فوضعوا الميت على شفير القبر مما يلي القبلة، وأمرهم فنزلوا واستقبلوا استقبالا، فأنزلوه في لحده وقال لهم: قولوا على ملة الله وملة رسوله (5). وعنه عليه السلام أنه أمر أن يبسط على قبر عثمان بن مظعون ثوب، وهو أول قبر بسط عليه ثوب (6). وعنه صلوات الله عليه أنه شهد رسول الله جنازة رجل من بني عبد المطلب فلما أنزلوه في قبره، قال: أضجعوه في لحده على جنبه الايمن مستقبل القبلة، ولا تكبوه لوجهه ولا تلقوه لظهره، ثم قال للذي وليه: ضع يدك على أنفه حتى يتبين لك استقبال القبلة، ثم قال: قولوا " اللهم لقنه حجته، وصعد روحه، ولقه منك رضوانا " (7). وعن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله عليه والده كان إذا دفن جنازة حثا في القبر ثلاث حثيات (8). وعن علي عليه السلام أنه كان إذا حثا في القبر قال: " إيماننا بك، وتصديقا لرسلك، وأيقانا ببعثك، هذا ما وعدنا الله ورسوله، وصدق الله ورسوله " وقال: من فعل

_____ (1 - 5) دعائم الاسلام ج 1 ص 237. (6 - 8)

_____ دعائم الاسلام ج 1 ص 238. (*)